

ممارسات بالمخالفة لأحكام الباب التاسع من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال شابت

بعض الطروحات خلال الفترة الأخيرة بالبورصة

نود أن نحيط سيادتكم علماً بأنه في ضوء ما تلاحظ للجنة العضوية من قيام بعض الجهات الأعضاء بتقديم تمويل لأوراق مالية من غير المسموح بالتعامل عليها بالهامش بالمخالفة لأحكام الباب التاسع من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال، وفي هذا الإطار تود اللجنة توجيه عناية السادة الأعضاء بالبورصة في ضوء قرارها رقم (89) لسنة 2015 بالتأكيد على أهمية مراعاة الضوابط المنظمة لعمليات الطرح بالبورصة، وكذلك مراعاة كافة الضوابط الواردة بالباب التاسع من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال والقرارات الصادرة نفاذاً لهم، والتأكيد على أن أية مخالفات في أي طرح قادم قد تعرض الجهة العضو للتدابير المنصوص عليها في قواعد العضوية.